

كتاب الأم

باب السلف في السمن .

قال الشافعي C : والسمن كما وصفت من العسل وكل مأكول كان في معناه كما وصفت منه ويقول في السمن : سمن ماعز أو سمن ضأن أو سمن بقر وإن كان سمن جواميس يخالفها قال : سمن جواميس لا يجرء غير ذلك وإن كان ببلد يختلف سمن الجنس منه قال : سمن غنم كذا وكذا كما يقال بمكة : سمن ضأن نجدية وسمن ضأن تهامية وذلك أنهما يتباينان في اللون والصفة والطعم والثمن (قال) : والقول فيه كالقول في العسل قبله فما كان عيبا وخارجا من صفة السلف لم يلزم السلف والقديم من السمن يتبين من القديم من العسل لأنه أسرع تغيرا منه والسمن منه ما يدخن ومنه ما لا يدخن فلا يلزم المدخن لأنه عيب فيه